

سنن سعيد بن منصور

564 - حدثنا سعيد قال : حدثنا هشيم أخبرنا عبدة عن إبراهيم ٧ أنه كان يقول إذا
زوج الرجل ابنته فهو جائز بكرا كانت أو ثيبا